

البداية والنهاية

وأذى من سفهاء المشركين ومن صبيانهم فقدمت على رسول الله ﷺ بسرف فبنى بها ثم أدلج فسار حتى أتى المدينة وقدر الله أن يكون موت ميمونة بسرف بعد ذلك بحين فماتت حيث بنى بها رسول الله ﷺ ثم ذكر قصة ابنة حمزة إلى أن قال وأنزل الله ﷻ في تلك العمرة الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمت قصاص فاعتمر رسول الله ﷺ في الشهر الحرام الذي صد فيه وقد روى ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير نحواً من هذا السياق ولهذا السياق شواهد كثيرة من أحاديث متعددة ففي صحيح البخاري من طريق فليح بن سليمان عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ خرج معتمراً فحال كفار قريش بينه وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية وقاضاهم على أن يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحاً إلا سيوفاً ولا يقيم بها إلا ما أحبوا فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما أن أقام بها ثلاثاً أمره أن يخرج فخرج وقال الواقدي حدثني عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال لم تكن هذه عمرة قضاء وإنما كانت شرطاً على المسلمين أن يعتمروا من قابل في الشهر الذي صداهم فيه المشركون وقال أبو داود ثنا النفيلي ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن ميمون سمعت أبا حنيفة الحميري يحدث أن ميمون بن مهران قال خرجت معتمراً عام حاصر أهل الشام ابن الزبير بمكة وبعث معي رجال من قومي بهدي قال فلما انتهينا إلى أهل الشام منعونا أن ندخل الحرم قال فنحرت الهدي مكاني ثم أحللت ثم رجعت فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضى عمرتي فأتيت ابن عباس فسألته فقال أبدل الهدي فإن رسول الله ﷺ أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء تفرد به أبو داود من حديث أبي حنيفة عثمان بن حضر الحميري عن ابن عباس فذكره وقال الحافظ البيهقي أنبأنا الحاكم أنبأنا الأصم ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني عمرو بن ميمون قال كان أبي يسأل كثيراً أهل كان رسول الله ﷺ أبدل هديه الذي نحر حين صداه المشركون عن البيت ولا يجد في ذلك شيئاً حتى سمعته يسأل أبا حنيفة الحميري عن ذلك فقال له على الخير سقطت حجتي عام ابن الزبير في الحصر الأول فاهدت هدياً فحالوا بيننا وبين البيت فنحرت في الحرم ورجعت إلى اليمن وقلت لي برسول الله ﷺ أسوة فلما كان العام المقبل حججت فلقيت ابن عباس فسألته عما نحرت علي بدله أم لا قال نعم فابدل فإن رسول الله ﷺ وأصحابه قد أبدلوا الهدي الذي نحروا عام صداه المشركون فأبدلوا ذلك في عمرة القضاء فعزت الأبل عليهم فرخص لهم رسول الله ﷺ في البقر .

وقال الواقدي حدثني غانم بن أبي غانم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال جعل رسول

ا A ناجية بن جندب الأسلمي على هديه يسير بالهدي أمامه يطلب الرعي في الشجر معه أربعة